

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٧٢

بمنح جنسية جمهورية مصر العربية للسيد/حسن محمد جعفر بيات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة ، والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - منح جنسية جمهورية مصر العربية للسيد / حسن محمد جعفر بيات ، المقيم بأرمنت محافظة قنا

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ المحرم سنة ١٣٩٢ (٦ مارس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٠ لسنة ١٩٧٢

باستمرار العمل بأحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧١ لسنة ١٩٧٠ بشأن التعريفية الجمركية لمدة ثلاث سنوات.

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١ بإصدار التعريفية الجمركية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧١ لسنة ١٩٧٠ بشأن التعريفية الجمركية ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - استمرار العمل بأحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧١ لسنة ١٩٧٠ المشار إليه ، بشأن التعريفية الجمركية لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٧١ إلى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٣ ؛

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ المحرم سنة ١٣٩٢ (٦ مارس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٥ لسنة ١٩٧٢

بتعيين وكيل وزارة للشئون الهندسية بمعهد ناصر للبحوث والعلاج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧١٨ لسنة ١٩٧٠ بإنشاء معهد ناصر للبحوث والعلاج ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس نبيل أمين عبد العزيز وكيلاً للوزارة للشئون الهندسية بمعهد ناصر للبحوث والعلاج (١٤٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) . مع منحه بدل التمثيل المخصص لوكلاء الوزارة .

مادة ٢ - على وزير الصحة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ المحرم سنة ١٣٩٢ (٧ مارس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات